Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

البَابُ السَّادِسُ

وأما الصحيح الذي يجب أن يعول عليه في هذه المسألة ويقال به فإن الظاهر من لفظ الحديث من رواية إسرائيل عن أبي إسحاق أنه ﷺ كتب الكتاب إلا أنه حديث آحاد لا يوجب العلم[1].

ومعجزات نبينا عليه السلام ثابتة عند من لم يشاهدها من طريق التواتر الموجب للعلم والقطع دون أخبار الآحاد.

والتواتر في ذلك على ضربين:

تواتر من جهة اللفظ وتواتر من جهة المعنى.

فأما التواتر من جهة اللفظ فمثل نقل القرآن على لفظه[2] ووجوه إعجازه الذي نقلته الأمة نقلاً متواتراً يوجب العلم ويقطع العذر وهو المعجز الباهر والدليل الواضح.

---

(١) القول بأن خبر الواحد الصحيح المتصل الإسناد لا يوجب العلم مذهب أخرق فرغت منه في المقدمة.
ورواية البراء لم أردها لأنها خبر واحد وإنما حملتها على الأخبار الصحيحة المفسرة لها إذ اتضح أن خبر البراء مختصر.

(٢) لو قال: مفرداته أو كلماته: لكان أليق.